

صناعة قرارات الاستثمار في البنوك الإسلامية

د/ السبتي وسيلة

أستاذة بقسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،
جامعة محمد خيضر بسكرة.

Sebti.wassila@yahoo.fr: البريد الإلكتروني

/ السبتي لطيفة، أستاذة باحثة في الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم
التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة.

Seblati@yahoo.fr: البريد الإلكتروني

ورغم اختلاف ظروف وأوضاع الأمة الإسلامية فإن نصيب الفرد من الدخل القومي في معظمها منخفضة للغاية وهو ما يعكس الظروف التي تعيشها. وإذا كان الإنتاج في الاقتصاديات الحرة يدور حول رغبات المستهلك الذي يوجه المنتجين في معظم الحالات، فإن الوضع يختلف في الاقتصاد الإسلامي، فالرضاء من المستهلك الذي يملك ليس الأولوية الأولى، ولكن الرضاء من الله ومعايير الرضاء في إنتاج وتداول السلع والخدمات واضحة في نصوص القرآن الكريم.

وعن العدالة في توزيع الدخل، وهل هو هدف أول؟ أم زيادة النمو الاقتصادي؟ وعن مدى التعارض بينهما وهل تراعى العدالة في التوزيع ابتداء عند اختيار المشروعات؟ أم تعالج كجزء من السياسة المالية؟ وهنا نشأ مشكلة تصنيف الحاجات الإنسانية للإنسان وتتعدد الدراسات بشأنها ومن أهمها تصنيف الإمام أبو حامد الغزالي المتوفى عام ٥٠٥هـ، والذي فسره من بعده الإمام الشافعي حيث تأتي وفقاً للترتيب التالي: ١٤

١. مصالح لحفظ الأركان الخمسة للحياة الفردية والاجتماعية وهي: الدين، النفس، العقل، النسل والمال.
٢. مصالح لا تتوقف عليها صيانة الأركان الخمسة للحياة ولكن تتطلبها الحاجة لأجل التوسعة ورفع الحرج ودفق المشقة.
٣. مصالح لا تصعب بتركها ولكن تناولها يسهل الحياة ويحسنها أو يجعلها.
٤. ما زاد عن ذلك فهو الإسراف والترف الذي ينهى عنه الإسلام.

ولاشك أن أي تصنيف يوضع للاحتياجات لتحديد الأولويات التمويلية يخضع للتقدير الشخصي ومن ثم فإن العبرة بان تتماشى الاستثمارات مع الأولويات الاقتصادية الإسلامية، وعلى كل بنك إسلامي أن يضع أهدافه من منطلق الأولويات الإسلامية وفي إطار الأهداف الاقتصادية للنظام الإسلامي.

المطلب الثالث: أهداف البنك الإسلامي.

تتمثل أهداف البنك الإسلامي فيما يلي:

١. الأهداف المالية: تتمثل في التوفيق بين اعتبارات السيولة والربحية والأمان وتنمية الموارد.
٢. الأهداف الاستثمارية: الاستثمار المباشر المشاركات ترويج المشروعات دراسة الجدوى للغير وتحسين المناخ الاستثماري العام.
٣. الموقف النسبي في السوق المصرفية: الحصة في السوق المحلي أو العالمي والانتشار الجغرافي هيكل العملاء.

إن عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاء يفرض أساليب تمويل جديدة، كالتموليل بالمشاركة التي تحل محل القروض في حين ينكمش الاستثمار في الأوراق المالية التقليدية إلى الحد الذي تسمح به الأوراق المالية الإسلامية المتاحة وتزداد أهمية تأسيس المشروعات الاستثمارية وترويجها، وعند اتخاذ قرار الاستثمار في البنوك الإسلامية يجب أن يؤخذ في الاعتبار ما يلي:

- أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي.
- الأولويات الإسلامية من واقع الأمة الإسلامية.
- أهداف البنك الإسلامي.
- تحليل أنواع الاستثمار من منظور الشرعية والسيولة والربحية والمخاطرة والقيمة التنموية.

المطلب الأول: أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي.

في النظام الاقتصادي الإسلامي تكون القيم مستمدة فيه من الشرعية الإسلامية وقيم الدولة وتتماشى مع قيم الأفراد في إطار مبدأ الحلال والحرام الذي يحكم كافة التصرفات.

ولقد أبرز واضعو موسوعة الاستثمار للبنوك الإسلامية تلك الأهداف كما يلي ١٣:

- زيادة معدل النمو الاقتصادي مع تحفظات خاصة من حيث نوعية أو كيفية حسابه ومدى ملاءمته لتحقيق الحاجات الإنسانية الإسلامية.
- تحقيق مستوى عال من التوازن بين تشغيل العمال وبين استقرار الأسعار لضمان دخل حقيقي وذلك في الحالات التي يكون فيها تعارض.
- تحقيق الكفاءة الاقتصادية في تخصيص موارد المجتمع وفي تشغيل هذه الموارد مع تحفظات خاصة بالنسبة للقطاعات العاطلة.
- تحقيق العدالة في توزيع الدخل بين أفراد المجتمع وبين المناطق المختلفة وبين الأجيال الحاضرة والقادمة.
- تحسين الظروف البيئية وتوفير الإحساس بالأمن الاقتصادي مع تحفظات خاصة بمناخ الأعمال العام بحيث تتحقق جودة الحياة الروحية والمادية في كافة صورها.

المطلب الثاني: الأولويات الإسلامية في مجال الاستثمار.

لا يمكن أن ينفصل وضع وتحديد الأولويات الإسلامية في تنفيذ الأهداف عن واقع الأمة الإسلامية لتتبادي التعارض بن الأهداف واحتمال حدوث خلل في توزيع الدخل والسنوات التالية.

٤. كفاءة وفعالية الجهاز الإداري: تنظيم البنك وتنمية خبرات العاملين.

٥. ابتكار الخدمات والأوعية الادخارية والاستثمارية: أساليب التمويل والاستثمار وطرق أداء الخدمات والعمليات.

٦. أهداف التكافل الاجتماعي: يحقق البنك الإسلامي أغراضاً أوسع عن البنك التجاري، لأنه يعنى بالتكافل الاجتماعي، وذلك عن طريق تجميع الزكاة وإنفاقها في أوجه الصرف المشروعة، كما أن البنك له دور رئيسي في توزيع الأموال المستثمرة وذلك عن طريق التامين العقاري والتامين التعاوني والقرض الحسن وغير ذلك. ١٥.

٧. الالتزام الشرعي: عدم الوقوع في مخالفات شرعية أو شبهات وتصحيح الأخطاء فور وقوعها واتخاذ الضمانات التي تمنع تكرارها في المستقبل.

المطلب الرابع: تحليل أنواع الاستثمار غير المباشر من منظور الشرعية والسيولة والربحية والمخاطرة والقيمة التنموية.

تطرقنا من خلال المبحث الثاني إلى أشكال وتقنيات التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية ومن خلال هذا المطلب سنتعرف على كيفية اتخاذ القرار في البنوك الإسلامية بشأن هذه الأدوات.

الفرع الأول: قرارات التمويل بالمشاركة

إذا كان التمويل بالمشاركة مبني على مبدأ الغنم بالغرم، حيث تتم المشاركة في الأرباح والخسائر التي تتحقق طبقاً للنسب المتفق عليها، فإنه يصبح من الضروري عند اتخاذ قرار التمويل بالمشاركة تحليل عملية التمويل بالمشاركة من منظور الشرعية والمخاطر والربحية والتنمية وذلك على النحو التالي:

أ- من منظور الشرعية

الامتناع عن تمويل أي نشاط أو سلعة محرمة شرعاً مثل الخمر وما يأخذ حكمها والقمار واللحوم المصنعة من الخنازير المذبوحة بطريقة غير إسلامية... الخ، وكذا الامتناع عن تمويل أي نشاط أو سلعة ينطوي التعامل بها على اخذ أو منح فائدة أو غش أو تزوير أو استغلال للحاجات أو احتكار للسلع أو ما إلى ذلك والامتناع عن تمويل أي نشاط أو سلعة ينطوي التعامل فيها على شبهة الحرام.

ب- من ناحية المخاطرة

دراسة كافة المخاطر المحيطة بالمنشأة، والعملية المطلوب تمويلها والظروف المحيطة والتي تشابه في أسلوبها ومصادرها مع ما تتبناه البنوك التقليدية عند إجراء التحليل الائتماني، وفي مقدمتها الشكل القانوني للمنشأة ومرحلة نموها وحجمها وإدارتها وخبرتها في السوق والمخاطر الاقتصادية المرتبطة بالقطاع الذي تنتمي إليه المنشأة المشاركة والظروف المحيطة في السوق والمركز المالي للمنشأة ومدى توازن هيكلها التمويلي وإمكانية بيع البنك لحصة المشاركة في السوق.

وتستهدف هذه الدراسة تحديد المخاطر والعمل على الحد منها والسيطرة عليها، أخذاً في الاعتبار طبيعة الأموال المستثمرة ومدى استقرارها والأهداف الموضوعية للاستثمار من حيث الحصول على عائد جارٍ أو تحقيق أرباح رأسمالية وتوزيع الاستثمارات للتقليل من مخاطر التركيز على أنشطة معينة أو عملاء معينين.

ج- من ناحية الربحية

في معيار الربحية تعتمد على أربعة محاور رئيسية هي:

- متغيرات إدارة المنشأة المشاركة: وتتعلق بمدى قيام مؤسس المنشأة بإدارتها بأنفسهم أو عن طريق موظفين مأجورين ومدى خبرة المؤسسة والرئاسة العليا للمنشأة المشاركة وكفاءتها وأخلاقياتها والمشاركين معها في الإدارة.
- متغيرات سلعة المنشأة المشاركة: وترتبط بنوع السلعة ومرونة الطلب عليها ومرحلة نمو السلعة وعدد السلع التي تنتجها المنشأة.
- متغيرات السوق والتسويق: وتتناول عمر المنشأة ودرجة المنافسة التي تواجهها والأساليب التسويقية التي تتبعها.
- متغيرات تمويلية: وتتصل بالمرحل السابقة ومدى انتظامها ونسبة المشاركة بالملكية الأصلية ونسبة مشاركة البنك المحتملة وحجم التمويل المطلوب ومشاركة البنك في مجلس إدارة المنشأة.

د- من ناحية التنمية

ويقصد به مدى ما تسهم به عملية التمويل بالمشاركة في التنمية أخذاً في الاعتبار أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي والأولويات الإسلامية.

ويهتم البنك الإسلامي باختيار المشروعات التي تسهم في زيادة التشغيل واستقرار الأسعار وتحسين توزيع الدخل وإنتاج السلع والخدمات الأساسية والتي تنهض بالبيئة والمواطنين ولا يتوانى البنك الإسلامي عن مد المنشأة بالتمويل الذي يستلزمه تطورها ونموها في كافة مراحلها.

الفرع الثاني: قرارات الاستثمار في الأوراق المالية

تستبعد البنوك الإسلامية الاستثمار في السندات وشهادات الاستثمار والإيداع ذات العائد الثابت وأسهم الشركات التي تتعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً ولا يكون أمامها سوى الاستثمار في المجالات الآتية:

- أسهم شركات أو بنوك إسلامية قام البنك الإسلامي بتأسيسها بنفسه أو بالاشتراك مع غيره.
- أسهم شركة لا تتعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً.
- شهادات إيداع محلية أو دولية لدى البنوك من دون فائدة محددة سابقاً مع شرط استثمارها في استثمارات حلال وبطريقة حلال.

وغني عن البيان أن قرار الاستثمار في الأوراق المالية يتطلب تحليل مواصفات الأوراق المالية للوقوف على شرعية الاستثمار، والقدرة الكسبية للورقة، والعائد الموزع، وقيمة السهم السوقية منسوبة إلى قدرته الكسبية، وصافي قيمة الأصول (الدفترية) للسهم، وذلك وفقاً للأسس التقليدية المتعارف عليها مع إجراء المقارنات بين الأوراق المختلفة المتاحة أخذاً في الاعتبار تنوع الاستثمارات والسيولة المناسبة. ١٦.

كما تجدر الإشارة إلى أن سوق النقد وسوق المال التقليدية مغلقتان أمام البنوك الإسلامية لأن الأموال تشتري وتباع بفائدة محددة سلفاً، فلا يستطيع البنك الإسلامي أن يخصم الأوراق التجارية أو يقترض كما لا يستطيع أن يقدم الأموال المتاحة لديه بفوائد، ولا تستطيع البنوك الإسلامية إذا احتاجت إلى أموال لأجل طويل أن تقترض من سوق رأس المال التقليدية، كما لا تستطيع أن تقدم هذه السوق أية أموال بفائدة، ولا تستطيع شراء أسهم الشركات لأن معظمها تتعامل بالفائدة، ومن ثم لا بد أن تنشأ مع البنوك الإسلامية أسواق نقدية إسلامية وأسواق رأسمالية إسلامية تتعامل بالأدوات الملائمة.



الفرع الثالث: قرارات الاستثمار في المشروعات

يتم اتخاذ قرارات الاستثمار في المشروعات الجديدة بعد تقسيمها للتأكد من سلامتها من النواحي السوقية والفنية والمالية والتنظيمية والإدارية وفقاً للأساليب والضوابط المتعارف عليها في تقسيم المشروعات بغرض التمويل مع مراعاة الأمور التالية :

- التأكد من عدم وجود مخالفات في المشروع لأحكام الشريعة الإسلامية سواء أكان من حيث تجنب الربا أو من السلع والخدمات المحرمة.
- مراعاة الأولويات الإسلامية وأهداف البنك الاستثمارية والظروف المحيطة به.
- الاهتمام بالربحية القومية الاجتماعية ومدى ما يضيفه المشروع للدخل القومي ولتحسين توزيعه بين الطبقات والمناطق المختلفة ومدى إسهامه في تحسين ميزان المدفوعات وزيادة التوظيف واستقرار الأسعار وتحسين ظروف المعيشة وكفاءة استخدام الموارد المتاحة.
- استخدام القيمة الحالية للتدفقات النقدية من منطلق تكلفة الفرصة البديلة للأموال المستثمرة بمعنى أن يتم خصم التدفقات النقدية على أساس معدل العائد على أحسن استثمار بديل يتصف بنفس مواصفات المشروع تحت الدراسة من حيث الشرعية والأولوية الإسلامية ودرجة المخاطرة وهذا ما يميز خصم التدفقات من منظور إسلامي مبني على منطق الاستثمار عن خصم التدفقات من منظور اقتصادي تقليدي مبني على منطق تأجير النقود.

فالفكر المسلم يرى أن القيمة الحالية طالما أنها مرتبطة بسعر الفائدة حرام على أساس أننا وضعنا تكلفة للحصول على الأموال باعتبار أنها تفضل زمني للنقود ويمكن لصاحب الأموال الحصول على تلك الفائدة ١٧.

المبحث الرابع: المصاعب التي تواجه الاستثمار في البنوك الإسلامية

تواجه الاستثمار في المصارف الإسلامية مصاعب، يرتبط بعضها بالنواحي الاجتماعية القانونية ويرجع بعض منها إلى طبيعة العمليات الاستثمارية والمصرفية التي تمارسها ويعزى الجانب الآخر إلى مشاكل إدارية وتنظيمية يمكن إيجازها فيما يلي:

المطلب الأول: الصعوبات الاجتماعية القانونية

وتتمثل في عدم التفهم بالقدر الكافي لأهداف ورسالة المصارف الإسلامية وإطار عملها، في ظل أهداف وأولويات الاقتصاد الإسلامي.

و يمتد ذلك إلى الصعوبات الفقهية المتعلقة بتكثيف عمليات المصارف الإسلامية بأنواعها المختلفة خاصة ما يستجد من أنشطة من الناحية الشرعية لبيان حكمها من الحلال والحرام.

كما يلاحظ أيضاً أن هناك صعوبات قانونية ترتبط بطبيعة القوانين التي تحكم النشاط المصرفي والتجاري والتي لا تأخذ أحياناً في الاعتبار أوضاع ومعاملات المصرف الإسلامي المتميزة.

المطلب الثاني: الصعوبات الاستثمارية والمصرفية

على الرغم من أن المصارف الإسلامية بنوك استثمار بالدرجة الأولى، إلا أن أقسام الاستثمار بها بدأت متواضعة بالمقارنة مع أقسام العمليات المصرفية، وقد يرجع ذلك إلى عدم الاهتمام بالقدر الكافي بالبحث عن فرص الاستثمار وتقييمها من منظور إسلامي، وقد تترتب على ضعف جهاز الاستثمار العديد من المشكلات من أهمها:

١. توافر فائض سيولة لفترات طويلة نسبياً، وهي مشكلة تتطلب إدارة جيدة من المصرف خاصة وأن نظام التمويل بالمشاركة يتطلب دراسات وترتيبات تستغرق بعض الوقت، ولعدم وجود شبكة مصرفية إسلامية يمكن أن تستثمر فائض السيولة فيما بينها

٢. ويتعرض المصرف الإسلامي أحياناً لخسارة جانب من أمواله بسبب بعض المتعاملين غير الأمناء الذين يلجؤون إلى إخفاء بعض المعلومات، والتلاعب في نتائج النشاط، مستغلين بعض الثغرات في نظم المتابعة وحسن نوايا هذه المصارف، خاصة إذا ما أخذنا في الحسبان أن التمويل بالمشاركة نشاط رئيسي لها.

وتجدر الإشارة إلى أن

٣. معظم ودائع المصارف الإسلامية قصيرة الأجل بالتعريف إلا أن دراسة سلوك هذه الودائع يؤكد أنها تتزايد باستمرار الأمر الذي يتعين أن يكون مشجعاً على الاستثمار في المشروعات طويلة الأجل وهو ما يجب أن يعكس فلسفة عمل البنوك الإسلامية من أجل تنمية المجتمع.

المطلب الثالث: الصعوبات الإدارية والتنظيمية

تواجه المصارف الإسلامية عدم الاتفاق حول أهدافها وعدم إلمام بعض العاملين فيها بدرجة كافية بصيغ العمل سواء أكانت في مجال الاستثمار أو الخدمات المصرفية من منظور إسلامي ويرجع هذا إلى اختلاف التعليم والخبرة وعدم تلقي البرامج التدريبية المناسبة.

إن الهياكل التنظيمية لا تعكس الفلسفة الأساسية للمصارف الإسلامية لما لها من خصائص تميزها في المجالات العقائدية والاستثمارية والتنمية والايجابية والاجتماعية.

كما أن اختيار العاملين بها قد لا يتم في بعض الحالات على ضوء مواصفات خاصة تتفق وطبيعة العمل المصرفي الإسلامي بالإضافة إلى عدم توفر معايير واضحة لتقييم الأداء من منظور إسلامي يجري تطبيقها بدقة.

من الضروري الاهتمام بتشخيص المشكلات التنظيمية في المصارف الإسلامية وعلاجها بما يتماشى وطبيعة هذه البنوك.

خاتمة:

يقوم النظام المالي والاقتصادي الإسلامي على قاعدة المشاركة في الربح والخسارة، وعلى التداول الفعلي للأموال والموجودات، ويحكم ذلك ضوابط الحلال الطيب والأولويات الإسلامية وتحقيق المنافع المشروعة والغنم بالغرم والتفاعل الحقيقي بين أصحاب الأموال وأصحاب الأعمال والخبرة، والعمل وفق ضابط العدل والحق وبذل الجهد هذا يقلل من حدة أي أزمة حيث لا يوجد فريق رابح دائماً أبداً وفريق خاسر دائماً، بل المشاركة في الربح والخسارة فقد حرمت الشريعة الإسلامية كافة عقود التمويل بالاستثمار القائمة على التمويل بالقروض بفائدة والتي تعتبر من الأسباب الرئيسية

الهوامش:

١. احمد النجار، البنوك الإسلامية وأثرها في تطوير الاقتصاد الإسلامي، مجلة المسلم المعاصر، العدد ٢٤، أكتوبر-نوفمبر ١٩٨٠، ص ١٦٤.
٢. عبد المنعم محمد مبارك ومحمود يونس، اقتصاديات النقود والصرافة والتجارة الدولية، الدار الجامعية الإسكندرية، ١٩٩٦، ص ١٧٣.
٣. فلاح حسن الحسيني ومؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك: منخل كمي واستراتيجي معاصر، دار وائل للنشر، عمان، ط١، ٢٠٠٠، ص ١٩٧.
٤. محمد كمال عطية، النظم المحاسبية في الإسلام، مطبعة أطلس، القاهرة، ص ٣٠٦-٣٠٥.
٥. إبراهيم مختار، بنوك الاستثمار، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٧، ص ٣٠١-٣٠٢.
٦. ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، مطبعة الاستقامة، القاهرة، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م، ج ٢، ص ٢٣٤.
٧. محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، قسنطينة، ٢٠٠٣، ص ١٠٢.
٨. سامي حمود، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية، ط٣، دار التراث، القاهرة، ١٩٩١، ص ٤٣١.
٩. جمال لعامرة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، ١٩٩٦، ص ١٢٧-١٢٨.
١٠. حسن بن منصور، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط١، مطابع عمار قرفي، ١٩٩٢، ص ٢٨.
١١. فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٤، ص ١٤٣.
١٢. محمد كمال عطية، مرجع سابق، ص ٣٢٣.
١٣. الموسوعة العلمية والعملية، للبنوك الإسلامية عن الاستثمار، الجزء السادس، اتحاد البنوك الإسلامية، ١٩٨٢، ص ٨٨.
١٤. إبراهيم مختار، مرجع سابق، ص ٢٩٩.
١٥. محمد كمال عطية، مرجع سابق، ص ٣٠٤.
١٦. علي السالوس، حكم ودائع البنوك وشهادات الاستثمار في الفقه الإسلامي، مطبعة امزيان، الجزائر، بدون سنة نشر، ص ٦٩ وما بعدها.
١٧. إبراهيم مختار، مرجع سابق، ص ٣٠٨.

للازمة المالية العالمية الأخيرة وعليه فان أهم النتائج والتوصيات يمكن إيجازها في النقاط التالية:

أولاً: نتائج البحث

١. أوجدت البنوك الإسلامية أنظمة للتعامل الاستثماري في جميع القطاعات الاقتصادية وهي صيغ الاستثمار الإسلامية (المشاركة، الضاربة، المرابحة).
٢. الأساس الذي قامت عليه البنوك الإسلامية هو تطهير العمل المصرفي من إثم الربا وهو الفرق الجوهرية بينها وبين البنوك التقليدية.
٣. حرمت الشريعة الإسلامية كافة صور وصيغ وأشكال بيع الدين بالدين مثل خصم الأوراق التجارية وخصم الشيكات..... الخ، في حين أكد خبراء وعلماء الاقتصاد الوضعي أن من أسباب الأزمة المالية المعاصرة هو تجارة الديون.

ثانياً: الاقتراحات وتمثل فيما يلي

١. تكوين كوادر مصرفية تتمتع بسلوك إسلامي بالإضافة إلى تنمية المهارات الفنية والسلوكية.
٢. تطوير نظم وأساليب الاستثمار والخدمات المصرفية بما يحقق دورها في تنمية الاقتصاد الوطني.
٣. إعادة النظر في العوائق التي تواجه البنوك الإسلامية في مجال الاستثمار ومحاولة تقليلها وتخفيفها.

